

# تحريم تأخير الصلاة عن وقتها إلا لمن نوى الجمع لعذر | د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

يحرم لما ذكر الوجوب وان الوجوب مخصوص بالوقت يقول المؤلف رحمه الله ان من اخرها عن وقتها فقد فعل المحرم. ووقع في الائم وهنا قال ويحرم على من وجب عليه تأخيرها عن وقتها المختار - [00:00:02](#)

وسياتي ان اوقات الصلاة على من الصلاة ما لها وقت واحد ابتداء وانتهاء ومنها ما لها وقتان وقت اختيار ووقت اضطرار فبناء على ذلك يحرم على الانسان ان يؤخر الصلاة عن وقتها - [00:00:22](#)

ويحرم على الانسان ان يؤخر الصلاة التي لها وقتان عن المختار فلما نص المؤلف على تحريم التأخيرها عن الوقت المقتار. فمن باب اولي ان يكون الانسان اثما محرم عليه عن تأخيرها عن وقتها بالكلية. واضح - [00:00:44](#)

واضح ولذلك قال ويحوم على من وجبت عليه تأخيرها عن وقتها المختار وهذا ظاهر في آآ النصوص. ومحل اجماع واتفاق كما قال الله جل وعلا فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون فخلف من بعدهم خلف - [00:01:05](#)

اضاعوا الصلاة آآ واتبعوا الشهوات. فاضاعتها بتأخيرها عن وقتها وآآ وما هو اعظم من ذلك بتركها او آآ تفويتها. ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في التفريط آآ - [00:01:23](#)

تفريط انما التفريط في اليقظة آآ انما التفريط في اليقظة. فدل على ان من تركها مستيقظا آآ مستحضرا مفرطا فهو اثم يلحقه الائم لانه رفع الائم عن آآ المقابل. فدل على لحوق الائم بهذا - [00:01:41](#)

نعم قال آآ او تأخير بعضها حتى ولو اخرها حتى لا لا يكفي الوقت الا لفعل بعضها. فيفعل اول ركعة في الوقت واخرها في غير الوقت آآ بتفريط منه فانه يكون كما لو اخر الصلاة عن وقتها فتأخير بعضها كتأخير جميعها - [00:02:01](#)

ناوي الجمع. اما من نوى الجمع في الصلاة التي تجمع فهذا لا اثم عليه بشرط ايش؟ ان تكون الصلاة مجموعة يعني مما يجمع وان ينوي ذلك وان يكون له العذر الذي يبيح له جمع الصلاة - [00:02:21](#)

فاذا لم ينوي اثم لان بعض الناس الان يسافر على النبي صل الصلاة في في الوقت الاولى ثم يذهب عليه الوقت ويتناسى ويدخل عليه وقت الثانية. هذا عند الفقهاء انه اثم لانه لابد للانسان ان ينوي - [00:02:40](#)

جمع التأخير واضح نعم. آآ اللي ناوي الجمع وله عذر اما اذا كان ممن لا عذر له ولا جمع ولو نواة او ان تكون الصلاة غير مجموعة فلا يجوز لا يجوز لصلاة النهار ان يؤخرها الى الليل - [00:02:54](#)

العصر الى المغرب ولا الفجر الى شيه سواها. ولا صلاة الليل الى النهار. نعم قال لان وقت ثاني يصير وقتا لها يعني في من نوى الجمع والصلاة مجموعة وهو ممن يعذر ويجوز له الجمع في حال من الاحوال سواء كان - [00:03:17](#)

ذلك لمرض او كان لسفر او آآ لعذر آآ يبيح له على ما سياتي بيانه باذن الله - [00:03:35](#)